

Distr.: Limited
4 June 2015
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



دورة عام ٢٠١٥

٢١ تموز/يوليه ٢٠١٤ - ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٥

البند ١٨ (أ) من جدول الأعمال

المسائل الاقتصادية والبيئية: التنمية المستدامة

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس المجلس، أو يون (جمهورية كوريا)، بناء على
مشاورات غير رسمية

تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن أعمال دورتها السابعة عشرة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراري الجمعية العامة ٢٠٩/٥٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٢١/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، المتعلقين
باستراتيجية الانتقال السلس للبلدان التي ترفع أسماؤها من فئة أقل البلدان نموا،

وإذ يشير أيضا إلى أن الجمعية العامة، في قرارها ٢٠٩/٥٩، قررت أن الرفع من فئة
أقل البلدان نموا يصبح نافذا بعد مرور ثلاث سنوات على التاريخ الذي تحيط فيه الجمعية
علما بتوصية لجنة السياسات الإنمائية برفع اسم بلد من تلك الفئة وأنه، خلال فترة السنوات
الثلاث تلك، يبقى البلد مدرجا ضمن قائمة أقل البلدان نموا ويحتفظ بالمزايا المقترنة بكونه
مدرجا في تلك القائمة،



الرجاء إعادة استعمال الورق

080615 080615 15-09008 (A)



وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ٢٨٠/٦٥ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ الذي أقرت الجمعية بموجبه إعلان إسطنبول وبرنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠^(١)،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٥/٦٩ المؤرخ ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ الذي أيدت الجمعية بموجبه الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، التي تحمل عنوان "إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)"،

وإذ يشير إلى قراراته ٤٦/١٩٩٨ المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨، و ٣٤/٢٠٠٧ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧، و ٢٠/٢٠١٣ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣،

وإذ يكرر الإعراب عن اقتناعه بأنه لا ينبغي لأي بلد يرفع اسمه من فئة أقل البلدان نمواً أن يعاني من احتلال تقدمه الإنمائي أو عكس مساره،

وإذ يضع في اعتباره أهمية أن تكون معايير إدراج أسماء البلدان في فئة أقل البلدان نمواً ورفعها منها وتطبيق الإجراءات المتبعة في ذلك ثابتة لضمان مصداقية العملية، وبالتالي مصداقية فئة أقل البلدان نمواً، وأن يولى في الوقت ذاته الاعتبار الواجب للتحديات وأوجه الضعف الخاصة والاحتياجات الإنمائية للبلدان التي يحتمل أن يرفع اسمها من فئة أقل البلدان نمواً أو ينظر في رفع اسمها منها،

١ - يحيط علماً بتقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورها السابعة عشرة^(٢)؛

٢ - يلاحظ العمل الذي اضطلعت به اللجنة المعنية بالمساءلة فيما يتعلق بفترة ما بعد عام ٢٠١٥، وفقاً لموضوع الجزء الرفيع المستوى لدورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠١٥ عن الاستعراض الثلاثي السنوات لفئة أقل البلدان نمواً، وعن رصد البلدان التي يجري النظر في رفع أسمائها من تلك الفئة وأسماء البلدان التي رفعت أسمائها منها، وعن تنقيح مؤشر الأصول البشرية، وعن مساهمة المساعدة الإنمائية الرسمية في تنفيذ برنامج عمل إسطنبول للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نمواً^(٣)؛

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، إسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصلان الأول والثاني.

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١٥، الملحق رقم ١٣ (E/2015/33).

(٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، إسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصل الثاني.

- ٣ - يقر توصية اللجنة برفع اسم أنغولا من فئة أقل البلدان نمواً، ويوصي بأن تحيط الجمعية العامة علماً بهذه التوصية؛
- ٤ - يشير إلى توصية اللجنة برفع اسم توفالو من فئة أقل البلدان نمواً، ويقرر أن يواصل إرجاء نظره في هذا المسألة حتى دورته لعام ٢٠١٨، بما يتيح للمجلس فرصة زيادة بحث التحديات التي تواجهها توفالو؛
- ٥ - يدعو اللجنة إلى أن تواصل إيلاء العناية الواجبة لأوجه الضعف الفريدة والخاصة التي تعيشها الدول الجزرية الصغيرة المدرجة ضمن فئة أقل البلدان نمواً وأن تواصل، بانتظام وبالتعاون مع حكومات تلك الدول، رصد التقدم الذي أحرزته الدول التي رُفعت من وضعية أقل البلدان نمواً، ويجدد التأكيد المغرب عنه في إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)^(٤) على اتخاذ إجراءات عاجلة ومحددة للتصدي لما تعانيه الدول الجزرية الصغيرة النامية من أوجه الضعف؛
- ٦ - يطلب من اللجنة أن تتدارس، في دورتها الثامنة عشرة، الموضوع السنوي لدورة المجلس لعام ٢٠١٦ وأن تقدم توصيات بشأنه؛
- ٧ - يكرر تأكيد دعوة الجمعية العامة الموجهة للبلدان التي ترفع من فئة أقل البلدان نمواً، على النحو المنصوص عليه في قرارها ٢٢١/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، أن تعد استراتيجيتها الانتقالية الوطنية بدعم من منظومة الأمم المتحدة وبالتعاون مع الشركاء الإنمائيين والتجاربيين الثنائيين والمتعددي الأطراف، وأن تقدم تقريراً سنوياً إلى لجنة السياسات الإنمائية عن إعداد تلك الاستراتيجية؛
- ٨ - يعترف مع الارتياح بمساهمات اللجنة في الجوانب المختلفة من برنامج عمل المجلس، ويكرر تأكيد دعوته لزيادة التفاعل بين المجلس ولجنة السياسات الإنمائية، ويشجع الرئيس، وسائر أعضاء اللجنة حسب الاقتضاء، على مواصلة اتباع هذه الممارسة على النحو المحدد في قرار المجلس ٢٠/٢٠١١ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١، في حدود الموارد المتاحة وحسب الاقتضاء.

(٤) قرار الجمعية العامة ١٥/٦٩، المرفق.